

مرسوم اتحادي رقم ( 141 ) لسنة 2021  
بشأن القيام بمهام سفير الدولة لدى الجمهورية التركية

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

نحن خليفة بن زايد آل نهيان

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (11) لسنة 2018 في شأن تنظيم وزارة الخارجية والتعاون الدولي، وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2019 بشأن نظام السلك الدبلوماسي والقنصلي، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم الاتحادي رقم (69) لسنة 1999 في شأن لائحة الرواتب والبدلات الإضافية لأعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي، وتعديلاته،
- وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية والتعاون الدولي، وموافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بما هو آت:

#### المادة الأولى

يُعهد إلى سعادة/ سعيد ثاني حارب جمعه الظاهري القيام بمهام سفير الدولة لدى الجمهورية التركية، ويُمنح لقب "سفير" أثناء فترة شغله للمنصب.

#### المادة الثانية

على وزير الخارجية والتعاون الدولي تنفيذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

خليفة بن زايد آل نهيان  
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة في أبوظبي:

بتاريخ: 16 / ربيع الآخر / 1443 هـ

الموافق: 21 / نوفمبر / 2021 م